



مركز  
للبحوث والتحريات الكمبيوترية

اصبهان

للعلوم



عمران  
عليه السلام

www.Ghaemiyeh.com  
www.Ghaemiyeh.org  
www.Ghaemiyeh.net  
www.Ghaemiyeh.ir

علم الامام الحسين عليه السلام  
بشهادته

محمد حسين عرفقي العاملي



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

# علم الامام الحسين (ع) بشهادته

كاتب:

محمد حسين مرتضى العاملى

نشرت فى الطباعة:

موسسه فرهنگى تبيان

رقمى الناشر:

مركز القائمية باصفهان للتحريات الكمبيوترية

## الفهرس

٥	الفهرس
٦	علم الامام الحسين عليه السلام بشهادته
٦	اشارة
٦	المقدمه
٧	الجواب ١
٧	الجواب ٢
٨	الجواب ٣
٨	الجواب ٤
٨	الجواب ٥
٩	الجواب ٦
١٠	الجواب ٧
١١	تعريف مركز القائمية باصفهان للتحريات الكمبيوترية



حتى ان ثقة الإسلام الكليني (ره) (ت ٣٢٨ هـ) عقد بآباً حول هذا الموضوع، واستعرض عدّة روايات منها المعتبر في هذا المجال، وكذلك الثقة الجليل ابو جعفر محمد بن الحسن بن فروخ الصفرار (ره) (٢٩٠ هـ) في كتابه بصائر الدرجات الكبرى. وقد اجاب علماءنا الاعلام قديماً وحديثاً باجوبة مختلفة بحل هذه المعضلة، و هي إقدامهم: على الموت مع علمهم به، ونحن نستعرضها بالنقض او الإبرام و نختمها بجواب مستلهم من القرآن الكريم وسنة الأئمة اللهمم. واخيراً نسال الله تعالى ان يوفقنا والساعين معنا لمعرفة الصواب الى إدراك حقّ الجواب، و ان يجعلنا من أولى الالباب محمّد وآله حملة الكتاب.

## الجواب ١

وهو للشيخ المفيد محمد بن محمّد بن النعمان العكبرى البغدادي (ره) (ت ٤١٣ هـ) في ردّه على سؤال حول: ان الإمام يعلم ما يكون؛ فما بال امير المؤمنين (ع) خرج الى المسجد و هو يعلم انه مقتول وقد عرف قاتله وعرف الوقت و الزمان؟ و ما بال الحسين بن علي (ع) سار الى الكوفة و قد علم انهم يخذلونه و لا ينصرونه، و انه مقتول في سفرته تيك؟... الخ فاجاب (ره) قائلاً: اما الجواب عن قوله: إن الإمام يعلم ما يكون فإجماعنا: ان الامر على خلاف ما قال، وما اجمعت البيعة على هذا القول، وان إجماعهم ثابت على ان الإمام يعلم الحكم في كل ما يكون دون ان يكون عالماً باعيان ما يحدث ويكون على التفصيل و التمييز، و هذا يسقط الاصل الذي بنى عليه الاسئلة باجمعها، ولسنا نمنع ان يعلم الإمام اعيان ما يحدث، و يكون بإعلام الله تعالى له ذلك، فاما القول بانه يعلم كل ما يكون فلسنا نطلقه و لا نصوب قائله لدعواه فيه من غير حجة و لا بيان، والقول بان امير المؤمنين (ع) يعلم قاتله و الوقت الذي كان يقتل فيه، فقد جاء الخبر متظاهراً انه كان يعلم في الجملة انه مقتول، وجاء ايضاً بانه يعلم قاتله على التفصيل، فاما علمه بوقت قتله فلم يات عليه اثر على التحصيل، و لو جاء به اثر لم يلزم فيه ما يظنه المعترضون، إذ كان لا يمتنع ان يتعيده الله تعالى بالصبر على الشهادة و الاستسلام على القتل، فيبلغه بذلك علو الدرجات ما لا يبلغه إلا به، بانه يطيعه في ذلك طاعة لو كلفها سواه لم يردّها، و لا يكون امير المؤمنين (ع) بذلك ملقياً بيده الى التهلكة و لا معيناً على نفسه معونة يستقبح في العقول. واما علم الحسين (ع) بان اهل الكوفة خادعوه فلسنا نقطع بذلك إذ لا حجة عليه من عقل و لا من سمع، و لو كان عالماً بذلك؛ لكان الجواب عنه ما قدّمناه في الجواب عن علم امير المؤمنين (ع) بوقت قتله، و معرفة قاتله كما ذكرناه. نقول: هذا الجواب تام في الجملة و سنزيده توضيحاً اكثر إن شاء الله تعالى. لكن ما ذكره في اول جوابه يحتاج الى مزيد تأمل و إمعان نظر. وهكذا ما ذكره من عدم القطع بعلم الإمام الحسين (ع) بان اهل الكوفة خادعوه، حيث من يرجع الى سيرتهم مع ابيه و اخيه: يطمئن بذلك، فما بالك مع من عاش الحدّين اعنى الإمام الحسين (ع)؟

## الجواب ٢

وهو للشريف المرتضى علم الهدى علي بن الحسين الموسوي البغدادي (ت ٣٥٥ - ٤٣٦ هـ)؛ حيث سئل هل يجب علم الوصى ساعة وفاته او قتله على التعيين؟ ام ذلك مطوى عنه؟ فاجاب (ره): إن الإمام لا يجب انى علم الغيوب و ما كان و ما يكون؛ لان ذلك يؤدى الى انه مشارك للقديم تعالى في جميع معلوماته، و ان معلوماته لا تتناهى، وانه يوجب ان يكون عالماً بنفسه، و قد ثبت انه عالم بعلم محدث، و العلم لا يتعلق على التفصيل إلا بمعلوم واحد، و لو علم ما لا يتناهى لوجب وجود ما لا يتناهى من المعلومات، و ذلك محال. و قد بينا ان الذي يجب ان يعلمه علوم الدين و الشريعة. فاما الغائبات او الكائنات الماضية و المستقبلات، فإن علم بإعلام الله شيئاً فجائز، و إلا فذلك غير واجب. و على هذا الاصل ليس من الواجب علم الإمام بوقت وفاته، او قتله على التعيين. و قد روى ان امير المؤمنين (ع) في اخبار كثيرة كان يعلم انه مقتول، و ان ابن ملجم (لعنه الله) قاتله. و لا يجوز ان يكون عالماً بالوقت الذي يقتله فيه على التحديد و التعيين، لانه لو علم ذلك لوجب ان يدفعه عن نفسه، و لا يلقي بيده الى التهلكة، و ان هذا في علم الجملة غير واجب. نقول: يرد على كلامه بعض الملاحظات: منها: قوله (ره): لان ذلك يؤدى الى انه مشارك للقديم في جميع معلوماته... الخ

يمكن ان يقال: إن المشاركة بالمظهرية لا- بالذات لامحذور فيها، نعم على نحو الموجبة الكلية لا يمكن، ولعله هذا مراده فيرتفع الإيراد. منها: قوله (ره): ولا يجوز ان يكون عالماً بالوقت الذي يقتله فيه على التحديد... الخ غير تام؛ لأنه يمكن ان يعلم على التحديد والتعيين بوقت قتله من دون ان يكون هناك رمى الى التهلكة، وما تلك الاجوبة المتقدمة والمتاخرة إلا حل لهذا التوهم. منها: قوله (ره): لأنه لو علم ذلك لوجب ان يدفعه عن نفسه... الخ غير تام؛ لانه ليس ذلك قاعدة كليه، و ذلك انه بعد ان نعلم بعدم المحذورية في البين يسقط الوجوب، و يتحول التكليف الى حكم آخر كما سوف ياتي إن شاء الله تعالى.

### الجواب ٣

وهو للعلامة الحلبي الحسن بن يوسف بن المطهر (ره) (ت ٧٢٦هـ) حيث سئل عن علم امير المؤمنين (ع) بكيفية و وقت ومكان قتله. فاجاب (ره) بانه يحتمل ان يكون (ع) قد أخبر بوقوع القتل في تلك الليلة او في اى مكان يقتل، وان تكليفه (ع) مغاير لتكليفنا، فجاز ان يكون بذل مهجته الشريفة صلوات الله عليه في ذات الله تعالى، كما يجب على المجاهد الثبات وإن كان ثباته يفضى الى القتل. نقول: يصلح هذا الجواب لان يكون ايضاً حلاً لعلم الإمام الحسين (ع) بشهادته وذلك لوحدة النكته، ولكن ما ذكره من قوله (ره): «... وإن تكليفه (ع) مغاير لتكليفنا» لا نحتاج الى هذا الاحتمال بعد ان كان غير المعصوم يعلم بكيفية ووقت قتله؛ كما روى عن رشيد الهجرى وميثم التمار وغيرهما رضوان الله عليهم ممن كان عندهم علم المنيا. نعم ما ذكره اخيراً تام، كما سوف نوضحه اكثر إن شاء الله تعالى.

### الجواب ٤

وهو للإمام الاكبر محمد الحسين آل كاشف الغطاء (ره) (ت ١٣٧٣هـ) في رده على سؤال حول خروج امير المؤمنين (ع) ليلة ١٩ من شهر رمضان المبارك مع علمه بقتل ابن ملجم له، وهل يصدق عليه انه إلقاء النفس الى التهلكة؟ فاجاب (ره): معاذ الله ان يكون ذلك من باب إلقاء النفس الى التهلكة، بل هو على الإجمال من باب الجهاد الخاص على الإمام لا الجهاد العام على عموم الإسلام. يعنى انه من باب المفاداة والتضحية والتسليم لامر الله سبحانه في بذل النفس لحياء الدين وتمييز الحق من الباطل؛ ليهلك من هلك عن بينة ويحيى من حى عن بينة، ويميز الله الخبيث من الطيب، ومن هذا الباب إقدام الحسين (ع) على الشهادة مع علمه بانه مقتول لامحالة. ولاشك انهم سلام الله عليهم كانوا يعلمون بكل ذلك بإخبار النبي (ص) وحياءً، ولكن يحتملون فيه ان يتطرق إليه البداء ويكون من لوح المحو الإثبات، وان يكون ثابتاً في العلم المخزون المكون الذى استاثر الله سبحانه به لنفسه؛ فلم يظهر عليه ملكاً مقرباً ولا نبياً مرسلًا، وباب البداء باب واسع لا مجال هنا لشرحه، وفي هذا كفاية إن شاء الله. نقول: لا نحتاج فى الجواب الى ان نجعل هذا من باب الجهاد على الإمام؛ لانه لا دليل على ذلك، ثم إنه قد يرد على كلامه (ره) الاخير انه مجرد احتمال المخالفة لا يكون مبرراً لارتكاب الفعل، وإلا لجاز ان يرمى الإنسان بنفسه من شاقق، مع احتمال ان يكون قد كتب له فى اللوح المحفوظ انه لا يصيبه شىء، وهو كما ترى.

### الجواب ٥

وهو لسيد مشايخنا العلامة محمد حسين الطباطبائي (ره) (ت ١٤٠٢هـ) صاحب «تفسير الميزان»؛ حيث قال: إن علمهم: بالحوادث علم بما أنها واجبة التحقق، ضرورة الوقوع لا- تقبل بداءً ولا- تحمل تخلفاً كما فى الاخبار. والعلم الذى هذا شأنه لا- اثر له فى فعل الإنسان. بيان ذلك: ان من المقرر عقلاً- وقد صدقه الكتاب والسنة- ان كل حادثه من الحوادث تحتاج فى تحققها الى علّة، وان العلّة المتوقف عليها وجود الشىء تنقسم الى ناقصة و تامة، و العلّة التامة تمام ما يتوقف عليه وجود الشىء؛ فيجب بوجودها وجوده و بعدمها



عدمه، والعلمة الناقصة بعض ما يتوقف عليه وجود الشيء فلا يجوز بوجودها وجوده؛ لافتقاره معها الى غيرها، ولكن يجب بعدمها عدمه. ومن هنا يظهر انه لا تتحقق حادثه من الحوادث إلا و هي واجبة الوجود بإيجاب علتها التامة التي فوقها، وكذا الكلام في علتها التامة حتى ينتهي الى الواجب بالذات تعالى وتقدس. فالعالم مؤلف من سلسلة من الحوادث، كل حلقة من حلقاتها واجبة الوجود بما يسبقها - وإن كانت ممكنة بالقياس على علتها الناقصة - وهذه الوجوبات المترتبة الواقعة في سلسلة الحوادث في نظام القضاء الحتمي الذي ينسبه الله تعالى الى نفسه. قال تعالى: (لِيَقْضِيَ اللَّهُ أَمْرًا كَانَ مَفْعُولًا). وقال: (وَكَانَ أَمْرًا مَّقْضِيًّا). ثم إن من المعلوم ان الإنسان الفعّال بالعلم والإرادة إنما يقصد ما يتعلق به علمه من الخير والنفع، ويهرب مما يتعلق به علمه من الشرّ والضرر، فللعلم اثر في دعوة الإنسان الى العمل، وبعثه نحو الفعل والترك بالتوسل بما ينفعه في جلب النفع او دفع الضرر، وبذلك يظهر ان علم الإنسان الخير وكذا الشرّ والضرر في الحوادث المستقبلية إنما يؤثر اثره لو تعلق بها العلم من جهة إمكانها لا من جهة ضرورتها على ما أشير إليه آنفاً، وذلك كان يعلم الإنسان انه لو حضر مكاناً كذا في ساعة كذا من يوم كذا قتل قطعاً؛ فيؤثر العلم المفروض فيه ببعثه نحو دفع الضرر؛ فيختار ترك الحضور في المكان المفروض تحرزاً من القتل. واما إذا تعلق العلم بالضرر مثلاً من جهة كونه ضروري الوقوع واجب التحقق؛ كما إذا علم انه في مكان كذا في ساعة كذا من يوم كذا مقتول لا محالة بحيث لا ينفع في دفع القتل عنه عمل ولا تحول دونه حيلة؛ فإن مثل هذا العلم لا يؤثر في الإنسان امراً ببعثه الى نوع من التحرز و الاتقاء لفرض علمه بانه لا ينفع فيه شيء من العمل، فهذا الإنسان مع علمه بالضرر المستقبل يجري في العمل مجرى الجاهل بالضرر. إذا علمت ذلك ثم راجعت الاخبار الناصية على انّ الذي علمهم الله تعالى من العلم بالحوادث لا بداء فيه ولا تخلف؛ ظهر لك اندفاع ما ورد على القول بعلمهم بعامة الحوادث من انه لو كان لهم علم بذلك لا تحترزوا مما وقعوا فيه من الشر، كالشهادة قتلاً بالسيف وبالسم لحرمة إلقاء النفس في التهلكة. وجه الاندفاع، انّ علمهم بالحوادث علم بها من جهة ضرورتها كما هو صريح في نفي البداء عن علمهم، والعلم الذي اثاره في فعل الإنسان الى نوع من التحرز، وإذا كان الخطر بحيث لا يبيل الدفع بوجه من الوجوه فالابتلاء به وقوع في التهلكة لا إلقاء الى التهلكة، قال تعالى: (قُلْ لَوْ كُنْتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ لَبَرَزَ الَّذِينَ كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقَتْلُ إِلَى مَضَاجِعِهِمْ). نقول: هذا الكلام مع دقته قد يلاحظ على آخره انه لو كان قضاءً لازماً و قدراً حاتماً لبطل الثواب، كما ورد نظير ذلك عن امير المؤمنين عليه افضل صلوات المصلين عندما ساله الشامي حول مسيره الى الشام وانه بقضاء من الله و قدر منه.. مضافاً الى ذلك فقد ورد في عدة روايات ان امير المؤمنين (ع) خُير في الليلة التاسعة عشرة من شهر رمضان المبارك من السنة التي صُرب فيها بين البقاء و اللقاء فاختر لقاء الله تعالى. نعم جاء في بعض النسخ عوض كلمة «خَيْر» (بالحاء المعجمة) كلمة «خَيْر» (بالحاء المهملة) إلا ان النسخة الأولى تتناسب مع عنوان الباب الذي ذكرت فيه هذه الرواية، و هو باب: إن الأئمة: يعلمون متى يموتون وانهم لا يموتون إلا باختيارهم، حتى صرحت بعض روايات هذا الباب بذلك؛ فقد جاء بسند معتبر عن عبد الملك بن اعين، عن ابي جعفر (ع)، قال: «انزل الله تعالى النصر على الحسين (ع) حتى كان ما بين السماء والارض، ثم خُير النصر او لقاء الله، فاختر لقاء الله تعالى».

## الجواب 6

وهو لاحد اعظام اساتذتنا حفظه الله تعالى؛ حيث قال: بان هذا الإقدام من قبل الإمام لا معصوم لا يعد إلقاء في التهلكة، وذلك ان التكليف قائم على العلم الذي يحصل عن الطريق المتعارف كالعلم الحصولي الذي يحصل بالتفكر و التعلم و نحو ذلك، فهذا النحو من العلم هو الذي يقع عليه مدار التكليف ويكون حجة علينا، و اما العلم الملكوتي اللدني ليس كذلك؛ اي ما يكشفه هذا العلم من حقائق خارجية ليس مادراً للتكليف. بناءً على هذا فإن علم الأئمة: لا يذو يكون عن هذا الطريق الذي يكشف لهم بعض الحقائق من المنافع و المضار و كيفية موتهم ليس محطاً للتكليف، والدليل على هذا قول النبي الاكرم (ص): «إنما اقضى بينكم بالبينات والإيمان». اي بحسب العلم الظاهري دون العلم الباطني الملكوتي، مع ان الله عز وجل قال في محكم كتابه: (فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمُ وَ

رَسُولُهُ). فالرسول الاكرم (ص) يرى حقيقة الاعمال كما يؤيد ذلك ايضاً بعض الروايات من ان اعمال الخلق تعرض على كل نبي عصر وإمام عصر، و يعلم ما يفعله العباد بإذن الله تعالى. مع هذا كان مأموراً بالعمل الظاهر، وكان يحكم على طبق البينة والإيمان، ولذا قال (ص) في ذيل هذا الحديث المتقدم: «بعضكم الحن بحجته من بعض؛ فأيما رجل قطعت له من مال اخيه شىء فإئماً قطعت له به قطعة من النار». إذن يمكن ان يكون هناك علم ما، لكن ليس مداراً للتكليف والعمل به. وعليه فالائمة: مع أنهم يعلمون الغيب كما جاء في روايات عرض الاعمال عليهم، فإنهم كانوا يحكمون بحسب العلم الحسولى والحسبى اى بحسب الظاهر دون الباطن. فعلم الإمام بكيفية قتله ليس رميةً فى التهلكة؛ لان منشاء عالم الملكوت دون عالم الملك. نقول: فى كلامه دام عزه موارد للنظر: أولاً: كون التكليف قائماً على العلم الحسولى دون الملكوتى غير تام، لان الخضر (ع) كاتب عض تكاليفه قائمة على العلم الملكوتى كما فى قتل الغلام وغيره، بل تكاليف نفس المعصوم وخاصة الانبياء والرسل: منشؤها العلم الملكوتى دون غيره. وكيفما كان فإن من يراجع سيرة الائمة: يرى بان بعض افعالهم كانت نتيجة علمهم الملكوتى، من قبيل علم الإمام امير المؤمنين (ع) بوفاء سلمان الفارسى فى المدائن وحضوره عنده وتغسيله و تكفينه و الصلاة عليه ودفنه مع انه كان فى المدينة المنورة فى الحجاز، و المدائن مدينة او مدين قرب بغداد فى العراق. وكذلك حجب الإمام الكاظم (ع) لعلى بن يقطين فى المدينة المنورة لحجبه إبراهيم الجمال فى الكوفة على ما روى. و ما اكثر امثال هذا! وفصل الخطاب انه قرر فى علم أصول الفقه: ان العلم و لاقطع بشىء حجة من اى طريق حصل، وعليه فلو علم المعصوم علماً لديناً بان هذا الطعام حرام فهل يجوز له اكله؟ ثانياً: قوله دام عزه: والدليل على هذا قول النبى الاكرم (ص): «إنما اقضى بينكم بالبينات والإيمان... الخ»، فإنه دليل اخص من المدعى؛ لانه قال (ص) «بينكم»، وهذا جزء من تكاليف المعصوم، واما تكاليفه التى بينه وبين الله والمختصة به غير مشمولة لهذا البتة. على انه اصل هذه المسألة غير مسلمة عند الإمامية بل الاقوال فيها متعددة؛ فمن الإمامية من يزعم ان احكام الائمة: على الظواهر دون ما يعلمونه على كل حال، ومنهم من يزعم ان احكامهم إنما هى على البواطن دون الظواهر التى يجوز فيها الخلاف، و ذهب الشيخ المفيد وجماعة آخرون الى انه للإمام ان يحكم بعلمه كما يحكم بظاهر الشهادات، و متى عرف من المشهود عليه ضد ما تضمنته الشهادة ابطل بذلك شهادة من شهد عليه، و حكم فيهم بما اعلمه الله تعالى. و لا يخفى ان منشا هذه الاقوال هو اختلاف الاخبار و الآثار. وعلى هذا فلا يمكن الاعتماد على ما ذكره دام عزه. ثالثاً: قوله دام عزه: «فعلم الإمام بكيفية قتله ليس رميةً فى التهلكة... الخ»؛ فإنه بناء على ما تقدم وذكرناه يبقى السؤال مطروحاً و يحتاج الى إجابة أخرى.

## الجواب ٧

وهو فصل الخطاب فى معرفة حق الجواب؛ والذى ينبغى ان يُقال و هو ما استشهدنا إليه بواسطة القرآن الكريم و سنة الائمة المعصومين؛ و حاصله يتوقف على عدة مقدمات الأولى: قال الله عز وجل: (إنك ميت وإنتهم ميتون). وهذه سنة إلهية لا مفر منها. الثانية: قال الله تعالى: (الله يتوفى النفس حين موتها). و هذا تام على طبق التوحيد الفعال. الثالثة: قال الله سبحانه وتعالى: (وما كان لنفس ان تموت إلا بإذن الله كتاباً مؤجلاً). وعليه فموت النفس خاضع للمشيئة الإلهية، وهذه مشيئة تكوينية كما لا يخفى. الرابعة: قال الله عز وجل: (فإذا جاء اجلهم لا يستأخرون ساعة و لا يستقدمون). وقال تعالى: (ما تسبق من أمة اجلها وما يستأخرون). و هذه سنة إلهية أخرى لا يمكن للبشر التصرف فيها؛ لانها من اللوح المحفوظ والمحتوم. الخامسة: قال الله تعالى حكاية عن النبى إبراهيم (ع): (يا بئى إنى ارى فى المنام انى اذبحك فانظر ماذا ترى، قال يا ابتِ افعل ما تؤمر ستجدنى إن شاء الله من الصابرين). وقتل الولد بالاصل الأولى لا يجوز؛ لكن عندما يخضع للامر الإلهى تتحول الحرمة الى الوجوب لوجود المصلحة وارتفاع المفسدة. وبعد هذا نقول: إذا كان الموت امراً حتمياً، وانه بيد الله عز وجل، و انه يعلم متى نموت، وكيف نموت، بل هو الذى ياذن تكويناً كما انه ياذن فيما يرضيه تشريعاً، كما فى قصة إبراهيم و ابنه: فى إيجاد مقدمات القتل بالكيفية التى يرضاها الله تعالى، وهكذا فى الجهاد. فلو علم شخص بان الله شاء ان يُقتل بهذا طريقة، وانه يرضى له بهذا؛ فعندما لا يكون إقدامه على الموت إلقاء الى التهلكة، بل إلقاء الى مرضاة الله عز وجل

و استحقاقه للثواب لرضاه بقضاء الله وقدره. و عليه فامير المؤمنين (ع) علم تكزماً وتفَضُّلاً من الله انه يقتل بهذه الطريقة، و انه تعالى راضٍ بذلك، فإقدامه على الموت عندئذٍ يعدّ فضيلةً و امتثالاً للرضا الإلهي لرضاه بذلك، و هكذا الإمامان الحسن والحسين وسائر الائمة الميامين عليهم افضل صلوات المصلين. ولذا عندما عزم الإمام الحسين (ع) على الخروج من مكة الى العراق جاءه اخوه محمّد بن الحنفية وقال له: فما حداك على الخروج عاجلاً؟ فقال (ع): «اتانى رسول الله (ص) بعدما فارقتك، فقال: يا حسين، أخرج، فإن الله شاء ان يراك قتيلاً». فقال محمّد بن الحنفية: إنا لله وانا إليه راجعون، فما معنى حملك هؤلاء النساء معك وانت تخرج على مثل هذا الحال؟ فقال (ع) له: «قد قال لى: إن الله قد شاء ان يراهن سبياً». فعندما نلاحظ كلمة «أخرج» وكلمة «فإن الله شاء» او «إن الله شاء» نرى بان هذا يؤيد ما ذكرناه، ولا يخفى ان المشيئة هنا بحسب الظاهر اعم من المشيئة التكوينية، فتشمل الرضا و الإرادة التشريعيين ايضاً، ولذا قال له النبي (ص) على ما روى: «أخرج فإن الله شاء ان يراك قتيلاً». فرضاه (ع) بالمشيئة الإلهية هو الذى جعله سيد الشهداء و معين العرفاء. هذا ما خطر على ذهننا القاصر، والله العالم بحقائق الأمور و الحمد لله رب العالمين، و انا العبد المفتقر الى الله عزّ وجل.

### تعريف مركز القائمية باصفهان للتحريات الكمبيوترية

جاهدوا بأموالكم و أنفسكم فى سبيل الله ذلكم خير لكم إن كنتم تعلمون (التوبة/٤١).  
قال الإمام على بن موسى الرضا - عليه السلام: رَحِمَ اللهُ عَبْدًا أَحْيَا أُمَّرْنَا... يَتَعَلَّمُ عُلُومَنَا وَيُعَلِّمُهَا النَّاسَ؛ فَإِنَّ النَّاسَ لَوْ عَلِمُوا مَحَاسِنَ كَلَامِنَا لَاتَّبَعُونَا... (بناذر البحار - فى تليخيص بحار الأنوار، للعلامة فيض الاسلام، ص ١٥٩؛ عيون أخبار الرضا (ع)، الشيخ الصدوق، الباب ٢٨، ج ١/ ص ٣٠٧).

مؤسس مجتمع "القائمية" الثقافي بأصبهان - إيران: الشهيد آية الله "الشمس آبادي" - رَحِمَهُ اللهُ - كان أحداً من جهايدة هذه المدينة، الذى قد اشتهر بشعفه بأهل بيت النبي (صلوات الله عليهم) و لاسيما بحضرة الإمام على بن موسى الرضا (عليه السلام) و بساحة صاحب الزمان (عجل الله تعالى فرجه الشريف)؛ و لهذا أسس مع نظره و درايته، فى سنة ١٣٤٠ الهجرية الشمسية (= ١٣٨٠ الهجرية القمرية)، مؤسسه و طريقة لم ينطفئ مصباحها، بل تتبّع بأقوى و أحسن موقف كل يوم.  
مركز "القائمية" للتحري الحاسوبى - بأصبهان، إيران - قد ابتدأ أنشيطته من سنة ١٣٨٥ الهجرية الشمسية (= ١٤٢٧ الهجرية القمرية) تحت عناية سماحة آية الله الحاج السيد حسن الإمامي - دام عزه - و مع مساعده جمع من خريجي الحوزات العلميه و طلاب الجوامع، بالليل و النهار، فى مجالات شتى: دينيه، ثقافيه و علميه...

الأهداف: الدفاع عن ساحة الشيعة و تبسيط ثقافة الثقلين (كتاب الله و اهل البيت عليهم السلام) و معارفهما، تعزيز دوافع الشباب و عموم الناس إلى التحرر الأذق للمسايل الدينيه، تخليف المطالب النافعة - مكان البلايت المبتدلة أو الرديئه - فى المحاميل (=الهواتف المنقولة) و الحواسيب (=الأجهزة الكمبيوترية)، تمهيد أرضيه واسعة جامع ثقافيه على أساس معارف القرآن و اهل البيت عليهم السلام - بباعث نشر المعارف، خدمات للمحققين و الطلاب، توسعه ثقافه القراءه و إغناء أوقات فراغه هواء برامج العلوم الإسلاميه، إناله المنابع اللازمه لتسهيل رفع الإبهام و الشبهات المنتشرة فى الجامعه، و...  
- منها العدالة الاجتماعيه: التى يمكن نشرها و بثها بالأجهزة الحديثه متصاعده، على أنه يمكن تسريع إبراز المرافق و التسهيلات - فى آكناف البلد - و نشر الثقافه الاسلاميه و الإيرانيه - فى أنحاء العالم - من جهه أخرى.

- من الأنشطة الواسعه للمركز:

(الف) طبع و نشر عشرات عنوان كتب، كتيبه، نشره شهريه، مع إقامة مسابقات القراءه

(ب) إنتاج مئات أجهزة تحقيقيه و مكتبيه، قابله للتشغيل فى الحاسوب و المحمول

(ج) إنتاج المعارض ثلاثيه الأبعاد، المنظر الشامل (= بانوراما)، الرسوم المتحركه و... الأماكن الدينيه، السياحيه و...

(د) إبداع الموقع الانترنتى "القائمية" [www.Ghaemiyeh.com](http://www.Ghaemiyeh.com) و عدّه مواقع أُخرَ

(ه) إنتاج المُنتَجَات العرضية، الخَطَابَات و... للعرض فى القنوات القمرية

(و) الإِطْلَاق و الدّعم العلمى لنظام إجابة الأسئلة الشرعية، الاخلاقية و الاعتقادية (الهاتف: ٠٠٩٨٣١١٢٣٥٠٥٢٤)

(ز) ترسيم النظام التلقائى و اليدوى للبلوتوث، ويب كشك، و الرسائل القصيرة SMS

(ح) التعاون الفخرى مع عشرات مراكز طبيعىة و اعتبارية، منها بيوت الآيات العظام، الحوزات العلميه، الجوامع، الأماكن الدينيه كمسجد جَمكران و...

(ط) إقامة المؤتمرات، و تنفيذ مشروع "ما قبل المدرسه" الخاص بالأطفال و الأحداث المُشاركين فى الجلسة

(ى) إقامة دورات تعليمية عمومية و دورات تربية المربى (حضوراً و افتراضاً) طيلة السنه

المكتب الرئيسى: إيران/أصبهان/ شارع "مسجد سيد" / ما بين شارع "بنج رمضان" و "مفترق" و فائى / "بنايه" القائمية " تاريخ التأسيس: ١٣٨٥ الهجرية الشمسية (= ١٤٢٧ الهجرية القمرية)

رقم التسجيل: ٢٣٧٣

الهوية الوطنية: ١٠٨٦٠١٥٢٠٢٦

الموقع: [www.ghaemiyeh.com](http://www.ghaemiyeh.com)

البريد الالكترونى: [Info@ghaemiyeh.com](mailto:Info@ghaemiyeh.com)

المتجر الانترنتى: [www.eslamshop.com](http://www.eslamshop.com)

الهاتف: ٢٥-٢٣-٢٣٥٧٠٢٣ (٠٠٩٨٣١١)

الفاكس: ٢٣٥٧٠٢٢ (٠٣١١)

مكتب طهران ٨٨٣١٨٧٢٢ (٠٢١)

التجارية و المبيعات ٠٩١٣٢٠٠٠١٠٩

امور المستخدمين ٢٣٣٣٠٤٥ (٠٣١١)

ملاحظة هامة:

الميزانية الحالية لهذا المركز، شعبيّة، تبرّعيّة، غير حكوميّة، و غير ربحية، اقتُنيت باهتمام جمع من الخيرين؛ لكنّها لا تُوفى الحجم المترايد و المتسع للامور الدينية و العلميه الحالية و مشاريع التوسعة الثقافية؛ لهذا فقد ترجى هذا المركز صاحب هذا البيت (المسمى بالقائمة) و مع ذلك، يرجو من جانب سماحه بقيته الله الأعظم (عَجَّلَ اللهُ تعالى فرجه الشريف) أن يُوفّق الكلّ توفيقاً متراًئداً لإعانتهم - فى حدّ التمكن لكلّ احدٍ منهم - إيانا فى هذا الأمر العظيم؛ إن شاء الله تعالى؛ و الله ولىّ التوفيق.

مركز  
للبحوث والتحريات الكمبيوترية  
أصبحان  
الغائمي

WWW



للحصول على المكتبات الخاصة الاخرى  
ارجعوا الى عنوان المركز من فضلكم  
**www.Ghaemiyeh.com**  
www.Ghaemiyeh.net  
www.Ghaemiyeh.org  
www.Ghaemiyeh.ir

و للايحاء من فضلكم

٠٩١٣ ٢٠٠٠ ١٥٩

